

سُلْطَنَةُ عُثْمَانِ



جَامِعَةُ السُّلْطَانِ قَابُوسٍ

اُسْتَنَادًا إِلَى قَانُونِ الْجَامِعَةِ، وَبِنَاءٍ عَلَى تَوْصِيَةِ الْمَجْلِسِ الْاَكَادِمِيِّ، وَمُوافَقَةِ مَجْلِسِ الْجَامِعَةِ

نَقِيطَ مَنْحَ سُلْطَانِ بَنِ سَعُودَ بَنِ نَاحِرٍ الدَّرْخِيسِيِّ
الَّذِي بَكَالُوهُ يُوَسِّفِي التَّرْبِيَةِ تَخَصُّصًا لِلْفَنِّ الْاِنْجِلِيزِيِّ

بِتَقْدِيرِ حَكِيمٍ

مَعَ مَا يَصَاحِبُ هَذِهِ الدَّرَجَةَ مِنْ حَقُوقٍ وَامْتِيَازَاتٍ

مُنَحَتْ فِي مَسْقُطِ بَتَانِخٍ ١٠ مِنْ شَعْبَانَ ١٢٩٤ هـ - الْمَوَافِقِ ٦ مِنْ اَكْتُوبِ ١٩٧٣ مِيلَادِيَّةً